

زكاة مال مُتَبَقٍّ من ثمن بيتٍ اشتريته

للدكتور بلال نور الدين

زكاة مالٍ مُتَبَقٍّ من ثمن بيتٍ اشتريته

دروس حوارية عامة

2026-04-03

سورية - دمشق

مسجد عبد الغني النابلسي

اشتريت منزلاً ودفعت جزءاً من ثمنه فما حكم زكاة المبلغ المُتَبَقِّي لانتهاء عملية البيع،
المنزل ميراث ويأخذ بعض الوقت لفراغه؟

مادام اشترت المنزل وصار لك، فالمبلغ المُتَبَقِّي هو دينٌ عليك ولا زكاة عليه ولو تأخر، حتى تدفعه، لأنك اشترت، أمّا إذا كنت تنوي أن تشتري فعليك زكاة، أمّا اشترت فلا زكاة عليك في المبلغ المُتَبَقِّي، لأنه أصبح ديناً في ذمتك إلى حين السداد.